

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 20 أكتوبر 2009 يتعلق بتأجيل المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة الأمر عدد 113 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 5 ديسمبر 2007 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين،

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 18 أوت 2009 المتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - يؤجل تاريخ إجراء المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسين أولين المفتوحة بمقتضى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المشار إليه أعلاه المؤرخ في 18 أوت 2009، إلى يوم 25 ديسمبر 2009 والأيام الموالية عوضا عن يوم أول أكتوبر 2009 والأيام الموالية.

الفصل 2 - يؤجل تاريخ ختم الترشيحات إلى يوم 19 نوفمبر 2009 عوضا عن يوم 31 أوت 2009.

تونس في 20 أكتوبر 2009.

وزير التعليم العالي والبحث

العلمي والتكنولوجيا

الأزهر بوعوني

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 20 أكتوبر 2009 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني رئيس.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي تممته وخاصة الأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 7 ديسمبر 2006 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني رئيس، وعلى جميع النصوص التي تممته وخاصة القرار المؤرخ في 18 أوت 2009.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا يوم 3 جانفي 2010 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة تقني رئيس وذلك حسب الشروط المضبوطة بالقرار المشار إليه أعلاه والمؤرخ في 7 ديسمبر 2006.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المزمع تسديدها بخطتين (2).

الفصل 3 - تودع مطالب الترشيحات عن طريق التسلسل الإداري لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا وذلك في أجل لا يتجاوز يوم 25 نوفمبر 2009.

تونس في 20 أكتوبر 2009.

وزير التعليم العالي والبحث

العلمي والتكنولوجيا

الأزهر بوعوني

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 20 أكتوبر 2009 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مساعد تقني.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، وعلى جميع النصوص التي تممته وخاصة الأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 15 أكتوبر 2002 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مساعد تقني، وعلى جميع النصوص التي تممته وخاصة القرار المؤرخ في 18 أوت 2009.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا يوم 3 جانفي 2010 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالاختبارات للترقية إلى رتبة مساعد تقني وذلك حسب الشروط المضبوطة بالقرار المشار إليه أعلاه والمؤرخ في 15 أكتوبر 2002.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المزمع تسديدها بخطتين (2).

الفصل 3 - تودع مطالب الترشيحات عن طريق التسلسل الإداري لدى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا وذلك في أجل لا يتجاوز يوم 25 نوفمبر 2009.

تونس في 20 أكتوبر 2009.

وزير التعليم العالي والبحث

العلمي والتكنولوجيا

الأزهر بوغوني

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 20 أكتوبر 2009 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالملفات لانتداب محضرين.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 1168 لسنة 2005 المؤرخ في 12 أبريل 2005 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك أعوان المخابر التابعين لوزارة التربية والتكوين ولوزارة التعليم العالي، وعلى القرار المؤرخ في 2 جوان 2006 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالملفات لانتداب محضرين.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا يوم 14 ديسمبر 2009 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالملفات لانتداب محضرين.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بست (6) خطط.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 14 نوفمبر 2009.

تونس في 20 أكتوبر 2009.

وزير التعليم العالي والبحث

العلمي والتكنولوجيا

الأزهر بوغوني

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

وزارة الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

أمر عدد 3085 لسنة 2009 مؤرخ في 19 أكتوبر 2009 يتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية وشروط الإعفاء منها بالشركة الوطنية لتوزيع البترول عجيل ش. خ. إ.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الصناعة والطاقة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة،